فيطلب والمنقطعة للاضراب عن الاول مع الشك في الثاني
فتستعمل في الخبر نحو انها لابل ام شاة وفي الاستفهام نحو ازيد
عندك ام عمرو ولا النفي ما اوجب للاول نحو جاءني زيد لا عمرو
ولكن نهنه للايجاب وبل للاضراب مع الايجاب نحو جاءني زيد
بل عمرو واما مع النفي فلصرف حكم النفي عن الاول وجعله كالمسكوت
عنه على قول ولاثباته لما بعده على اخر ولكن في عطف المفرد
للاثبات بعد النفي كما قام زيد لكن عمرو اي قام عمرو
فهو نقيض لا وفي عطف الجملة للاثبات بعد النفي وللعكس فهو نظير
بل نحو جاءني زيد لكن عمرو لم يجئ وما جاءني زيد لكن عمرو
قد جاء فهو لا يفارق النفي واذا عطف اي العطف بالحروف
او وقع العطف على الضمير المرفوع المتصل بارزا او مستترا
احتراز عن المنصوب والمنفصل فانه لا شرط للعطف عليهما يجب
تأكيده بمنفصل ويقبح تركه يعني ان شرط العطف عليه التأكيد به
فالجزاء شرط الشرط اذا كان علة غائية للجزاء يكون الجزاء شرطا
لوجوده في الخارج ويكون سببية الشرط بحسب الذهن ولكن يفسر
الشرط فيه بالارادة كقوله تع اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا
وجوهكم ولذا لم يقيد قوله يجب تأكيده باولا كما حققه الفاضل

العصام

العصام ولما اوهم قوله يجب الخ جواز كون التأكيد
مؤخرا عن العطف مع انه ليس كذلك بينه بالمثال فقال نحو ضربت
انا وزيد ونحو زيد ضرب هو وغلامه وجه الوجوب ان الفاعل
المتصل كالجزء من الفعل فيكون كالعطف على بعض حروف الكلمة
فبالتأكيد يظهر انه منفصل من حيث الحقيقة ولا يجوز العطف على
التأكيد لان المعطوف في حكم المعطوف عليه فيلزم ان يكون
المعطوف تأكيدا ايضا وليس كذلك الا ان يقع بينهما فصل
ولو بعد العاطف نحو قوله تع وما اشركنا ولا اباؤنا فيجوز تركه
اي التأكيد بلا قبح مع جواز اتيانه لانه يطول الكلام فيحصل
الاختصار كذا قالوا وقال المص وفيه نظر اما اولا فلان الفصل
قد يقع بحرف واحد كما في الاية المتقدمة فالقول بحصول الطول
بحيث يغني عن الواجب خارج عن الانصاف واما ثانيا فلان
الاختصار على ما ذكره المستحسن فكيف يعارض الواجب فضلا
عن الرجحان واما ثالثا فلان الفصل بكلمة اقل حرفا من التأكيد
لم يكن كما ذكر في التأكيد مما لا ينبغي انتهى فالوجه انهم
التزموا الفصل بالتأكيد او غيره ليحصل به النقصان في التابع
بالبعد عن متبوعه فيعارض مزيته بالاستقلال على متبوعه الذي

Copyright King Saud University